


المخطط المحاسبي للدولة (PCE)، إطار جديد للمحاسبة العمومية.

بقلم

أ/ عبد السميع رويحة

أستاذ مساعد بقسم التسيير . كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
جامعة بسكرة . الجزائر



ملخص:

إن الإطار المحاسبي الحالي يتمحور حول الصندوق حيث يركز فقط على ما تم تحصيله وإنفاقه دون الاهتمام بما يجب أن يحصل أو ينفق وهو ما يعبر عنه بمحاسبة الصندوق أين تتم مراقبة وتسجيل عمليات التحصيل والتسديد من وإلى الصندوق. إن هذا الإطار لا يأخذ بعين الاعتبار عناصر الذمم المالية وبالتالي فإن المنقولات ، العقارات ، الديون ، كلها تشكل موضوع التسجيل المحاسبي ومتابعة هذه العناصر تكون من طرف المحاسب المعني إذ يقوم بالتكفل إداريا بسندات التحصيل أو الإنفاق بمجرد حصوله عليها. إن الإطار المحاسبي الجديد يسمح بالانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم.

Résumé:

L'application u plan comptable de l'état à compter du mois de janvier 2003 nécessite la détermination des modalités du passage de comptabilité de caisse de la nomenclature des comptes du trésor vers une comptabilité de type patrimonial spécifique à l'état définie par l'ensemble des règles applicables aux comptes du nouveau plan et caractérisé par la comptabilisation des droits constatés ainsi que les amortissements. Les ordonnateurs et les comptables publics auront un rôle plus que nécessaire pour la réussite de ce plan.

مقدمة:

تلعب المحاسبة دورا رئيسيا في النظام المعلوماتي لأي منظمة باعتبارها مصدرا مهما للمعلومة ووسيلة لتقييم نشاط وأداء المؤسسات الخاصة أو العمومية وكذا توفير احتياجات المسيرين المسؤولين عند إعداد أو تحضير الميزانية التقديرية.

غير أن النظام المحاسبي الحالي للدولة لا يتماشى مع التغيرات الاقتصادية الحادثة على الساحة الوطنية، فهو يتميز بغياب إطار محاسبي مضبوط يسمح بدمج مختلف المحاسبات في المحاسبة الوطنية، كما أنه لا يبرز جوانب الذمم المالية والحقوق المثبتة، فهو يتمحور حول محاسبة الصندوق (comptabilité de caisse) أي ما تم تحصيله وإنفاقه، متجاهلاً عناصر الذمم المالية وبالتالي فإن المنقولات، العقارات، القروض والديون كلها تشكل موضوع تسجيل محاسبي.

لذا بدأ ضرورة ملحة تعديل النظام المحاسبي للدولة بهدف عقلنة اختيارات الميزانية لتحسين وصف العمليات المحاسبية، من خلال تقديم معطيات فعالة، دقيقة وصحيحة على مجموع نشاط الدولة، استخدام أداة فعالة لمراقبة استعمال الأموال العمومية، توفير الوثائق المحاسبية الشاملة في الأجال المحددة وبصورة مقروءة ومطابقة لاحتياجات المقررين والمسيرين للمعلومات، علاوة على معرفة ومراقبة العمليات المالية بطريقة أكثر واقعية، الشيء الذي يسمح بمعرفة الذمة المالية من خلال جميع مكوناتها، تحديد النتائج السنوية وتقدير فعالية عمل الإدارة، وكذا تحديد تكلفة الخدمات⁽¹⁾، وبالتالي الانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم والتي يتم من خلالها مسك العمليات التي يقوم بها محاسب الدولة حسب طريقة القيد المزدوج وفقاً للقواعد العامة المنصوص عليها من طرف الوزير المكلف بالمالية.

1- تعريف المحاسبة العمومية:

تعتبر المحاسبة العمومية فرعاً من فروع المحاسبة والتي تهتم بالجانب المالي لسير أجهزة الدولة وقد تطورت بفعل زيادة تدخل الدولة وتضاعف إدارتها ومصالحها، وهي تعنى بتسجيل العمليات المالية الخاصة بتحصيل موارد الدولة وإنفاق هذه الموارد، ثم إعداد التقارير عنها سواء للجهات الحكومية التنفيذية أو الهيئة التشريعية أو للهيئة المكلفة بالمراقبة وهذا ما يمكن هذه الجهات المختلفة من إعداد وتنفيذ ميزانية الدولة ومراقبة الأموال العامة. ويمكن تعريف المحاسبة العمومية بأنها "مجموعة القواعد القانونية والتقنية المطبقة على تنفيذ ميزانيات الهيئات العمومية وبيان عملياتها

المالية وعرض حساباتها ومراقبتها والمحددة لالتزامات ومسؤوليات الأمرين
بالصرف والمحاسبين العموميين.⁽²⁾

وتهدف المحاسبة العمومية إلى ما يلي :

1- إثبات تواريخ عمليات الإيرادات والنفقات العمومية في دفاتر ووثائق
ويوميات معدة لهذا الغرض وتتلاءم مع نشاط هذا القطاع.
2- المحافظة على حقوق الدولة وممتلكاتها مما يسمح بمتابعة
تفصيلها .

3- توفير البيانات التي تمكن من مراقبة تنفيذ ميزانية الدولة .

4- إظهار الانحرافات بين الميزانية (الوثيقة التقديرية) والحسابات
الختامية (البيانات الفعلية) والعمل على تصحيح هذه الفروق
والاختلافات .

5- تمكن بفعل التشريعات المالية إيجاد إطار للعمل وتحديد صلاحيات
ومسؤوليات منفذي الميزانية (الأمرون بالصرف والمحاسبون العموميون).

1.1 موارد ونفقات الميزانية العامة للدولة :

"إن الميزانية هي التي تقدر خلال سنة مدنية مجموع الإيرادات والنفقات
الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات
بالرأس مال وترخص بها."⁽³⁾ ويمكن ذكر أهم إيرادات الدولة على سبيل
الذكر لا الحصر متمثلة فيما يلي :

1. إيرادات الجباية البترولية .
2. إيرادات ذات الطابع الجبائي الضريبي وكذا الغرامات.
3. مداخيل الأملاك التابعة للدولة والولاية والبلدية.
4. التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة والاتاوى.
5. الأموال المخصصة للمساهمات والهبات والهدايا.
6. تسديد القروض والتسبيقات الممنوحة من طرف الدولة من الميزانيات
المالية وكذا الفوائد الممنوحة عنها .
7. مختلف مستحقات الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها .
8. الحصة المستحقة للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العمومي.

أما النفقات فتعرف محاسبيا بأنها مستحقات الغير تجاه الدولة، وهي على ثلاثة أنواع:

1- نفقات التسيير: وتشمل أعباء الدين العمومي، تخفيضات السلطات العمومية، النفقات الخاصة بوسائل المصالح، المدخلات العمومية.
2- نفقات الاستثمار: وتشمل جميع الاعتمادات المفتوحة بالنسبة إلى الميزانية العامة ووفقا للمخطط السنوي للتنمية لتغطية نفقات الاستثمار الواقعة على عاتق الدولة، ويتم التوزيع بين القطاعات للاعتمادات المفتوحة والمخصصة للاعتماد ذات الطابع النهائي من المخطط السنوي بموجب قانون المالية.

3- نفقات القروض على المدى الطويل حيث تمنح من موارد الادخار التي تحصلها الخزينة والمؤسسات المالية الأخرى، القروض المصرفية، المساهمات الخارجية من الخزينة العمومية، الأموال الخاصة للمؤسسات العمومية، مساهمات نهائية عند الاقتضاء من الميزانية العامة للدولة.

1. 2. أوجه الاختلاف والتشابه بين المحاسبة العمومية والمحاسبة التجارية: التشابه: يمكن تسجيل النقاط التالية :

1- تطبيق قاعدة القيد المزدوج.
2- البيانات والوثائق وكذا السجلات المستخدمة متماثلة إلى حد بعيد (اليومية، دفتر الأستاذ، ميزان المراجعة، الميزانية).
3- التبويب السليم للحسابات : من خلال تقسيم المجموعات إلى حسابات فإلى حسابات فرعية وهكذا ...

الاختلاف : فلعل أبرز نقطتين تميزان المحاسبتين هما :

1- الإطار المحاسبي الحالي لا يبرز جوانب الذمم المالية والحقوق المثبتة (Aspects patrimoniaux et droits constatées).
2- عدم الاهتمام بجانب الاهتلاكات وهذا راجع إلى عدم تمكن الدولة من إعداد جرد عام لممتلكاتها العقارية والمنقولة.

2. حدود الإطار المحاسبي الحالي :

رغم بعض التعديلات، فإن النظام المحاسبي الحالي لا يخضع للتطور المتعلق بالتغيرات الاقتصادية الحادثة على الساحة الوطنية، ومن أجل تقييم

هذا النظام كان من الضروري التحضير والإعداد لتشخيصات حسب القطاعات ومن خلال هذه التشخيصات تبين انه إذا كانت القواعد القانونية منتظمة ومتطابقة في مختلف وحدات التحصيل التي تطبق فيها المحاسبة العمومية، بالمقابل فان القواعد التقنية لاسيما المدونات وصيغة عمل الحسابات متباينة. هذه الوضعية المتميزة بغياب إطار محاسبي مضبوط تترجم إلى صعوبات دمج مختلف المحاسبات في المحاسبة الوطنية، كما تطرح مشكلة تكوين المحاسبين العموميين لتلبية حاجيات وحدات التحصيل. عموما فان هذا التقييم سمح بإبراز نقائص في المخطط الحالي يمكن تلخيصها فيما يلي: ⁽⁴⁾

1-2 الإطار المحاسبي الحالي لا يبرز جوانب الذمم المالية والحقوق المثبتة: يتمحور الإطار المحاسبي الحالي حول الصندوق أي ما تم تحصيله لا أكثر ومن ثم إنفاقه دون الاهتمام بما يجب أن يحصل أو ينفق وهو ما يعبر عنه بمحاسبة الصندوق (comptabilité de caisse) أين تتم مراقبة وتسجيل عمليات التحصيل والتسديد من وإلى الصندوق، هذه العمليات الناجمة عن النفقات والمداخيل التي تملئها قوانين المالية.

إن هذا الإطار لا يأخذ بعين الاعتبار عناصر الذمم المالية وبالتالي فان المنقولات، العقارات، القروض والديون كلها تشكل موضوع التسجيل المحاسبي ومتابعة هذه العناصر تكون من طرف محاسب إضافي بمصالح مختلفة وبدون فعالية كبيرة، إذ أن المحاسب وفور حصوله على سند التحصيل للعناصر السابقة الذكر يقوم بالتكفل إداريا ووثائقيًا، لكن دون كتابة محاسبية.

وتكمن الصعوبة اليوم في معرفة المعطيات الرقمية المتعلقة بمكونات هذه العناصر، قيمتها وتطورها وهذا يعود إلى عدم التقييد المحاسبي لهذه المستحقات. أيضا يصعب ضمن الشروط الحالية حصر الأصول المالية للدولة، لاسيما الاشتراكات الداخلية والخارجية في مخطط ثنائي لمكوناتها وتطوراتها وعليه فالنظام الحالي لا يسمح إلا بمعرفة جزئية لنشاط الدولة أو أحد فروعها.

2-2 مدونة الدولة تركز على ترقيم خطي أصبح قديما وتجاوزته الأحداث:

تدهورت مدونة الحسابات المعدة على قاعدة الترميز السابق وهذا تبعا للإضافات المتعاقبة التي أفستد التنسيق بين هذه الحسابات عبر السنين، حيث يفتقر الترقيم الخطي الحالي إلى المرونة لاسيما على مستوى الحسابات الفرعية وأصبح غير متلائم مع العمليات المحاسبية الجديدة للدولة.

3-2 الوثائق الشاملة والنتائج المحاسبية مقدمة حسب صيغة خفية:

تتكون الجداول الشاملة المعدة من طرف الوكالة المحاسبية المركزية للخبزينة (ACCT) أساسا من :

- موازين المراجعة العامة الشهرية.
- الوضعيات الشهرية والسنوية لتنفيذ ميزانية التسيير في جانبي النفقات والمدائل.
- وضعية ميزانية التجهيز.
- الوضعية الشهرية لحسابات الخبزينة لاسيما الحساب الجاري للخبزينة لدى بنك الجزائر.

فهذه الوثائق ليست سهلة للاستغلال إلا للمطلعين عليها فقط.

4-2 صعوبة تجميع المعلومات (مركزتها) حسب التنظيم المحاسبي الحالي:

إن النظام المحاسبي الحالي للدولة لا يتضمن تقنيات جديدة في المعالجة ونقل المعلومات وهذا راجع للتأخير المسجل في تجميع المعطيات وإعداد الوثائق الشاملة الحاصلة في آجال مخالفة لمتطلبات التسيير الحديث للمالية العامة. بمعنى أن النظام المحاسبي الحالي للدولة لا يتجاوز تسجيل عمليات تحصيل النفقات متجاهلا جانب الذمم المالية والحقوق المثبتة الذي يعتمد أساسا على التقييد المحاسبي للديون والحقوق. تأخر وصول المعلومات عند الحاجة إليها وعدم دقتها.

3 . مقتضيات الإصلاح : تعتبر المحاسبة العمومية مصدرا مهما للمعلومة ووسيلة لتقييم نشاط وأداء المؤسسات العمومية وتوفير احتياجات المسيرين المسؤولين عند إعداد أو تحضير الميزانية التقديرية كما أن تعديل

النظام المحاسبي للدولة يهدف إلى عقلنة اختيارات الميزانية لتحسين وصف العمليات المحاسبية، وهذا بغرض :

- تقديم معطيات فعالة، دقيقة وصحيحة على مجموع نشاط الدولة .
- استخدام أداة فعالة لمراقبة استعمال الأموال العمومية تحت زاوية الانتظام والعقلانية.

• توفير الوثائق المحاسبية الشاملة في الأجل المحددة وبصورة مقروءة ومطابقة لاحتياجات المقررين والمسيرين للمعلومات، علاوة على معرفة ومراقبة العمليات المالية بطريقة أكثر واقعية ، الشيء الذي يسمح بـ:

- 1- معرفة الذمة المالية من خلال جميع مكوناتها .
- 2- تحديد النتائج السنوية وتقدير فعالية عمل الإدارة .
- 3- تحديد تكلفة الخدمات .
- 4- تقديم معلومات واضحة، ملائمة، دقيقة وسهلة للمقارنة.⁽⁵⁾

ولبلوغ الأهداف المذكورة آنفا يجب حتما الانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم والتي يتم من خلالها مسك العمليات التي يقوم بها محاسب الدولة حسب طريقة القيد المزدوج وفقا للقواعد العامة المنصوص عليها من طرف الوزير المكلف بالمالية.

إن هذا الاختيار ورغب التغييرات الجذرية التي أحدثتها في التقييد المحاسبي لموارد ونفقات الدولة إلا أنه يجب إسقاطه على إجراءات الميزانية السارية المفعول منذ صدور القانون 84. 16 المتعلق بقوانين المالية والقانون 90-25 المتعلق بالمحاسبة العمومية المعدل والمتمم أي أن يظل خاضعا لمبادئ المحاسبة العمومية لاسيما:

- ❖ مبدأ الحنر: من خلال التقدير العقلاني للوقائع.
- ❖ مبدأ ثبات الطرق : والتي تسمح وتسهل المقارنات .
- ❖ مبدأ الاستقلالية : الذي يفترض أن الأعباء والإيرادات السنوية فقط هما اللذان يحددان النتيجة السنوية.

4 - مسعى بدأ تنفيذ المخطط المحاسبي للدولة :

في إطار تنفيذ مشروع إصلاح المحاسبة العمومية باشرت المديرية العامة للمحاسبة العمومية في وضع مجموعة عمل والتي التزمت أعمال الإصلاح ابتداء من شهر أوت 1995، وتتميز بمرحلتين :

1/ تصور مشروع الاصطلاح.

2/ بدأ تنفيذ مشروع الإصلاح.

بالنسبة للنقطة الأولى فمن أجل تجسيد هذه المرحلة تبنت مجموعة

العمل المسعى التالي:

. إحصاء وتجميع الوثائق التقنية المتعلقة بالحاسبة العمومية والإعداد

لفهرس تم تسليمه إلى أعضاء المجموعة ليتمكنوا من مراجعته.

. إعداد تشخيصات حول الأنظمة الحاسوبية وهذا على مستوى مختلف

وحدات التحصيل (الدولة، الجماعات المحلية، المؤسسات العمومية ذات

الطابع الإداري، الميزانية الملحقة للبريد والمنشآت الصحية).

. إجراء نقاش موسع مع مختلف الوزارات حول جوانب المشروع وتمحور

هذا النقاش حول التقييد الحاسبي لكل من الاستثمارات، الاهتلاكات،

المستحقات والديون، للمخزونات.

. استغلال التشخيصات وتحديد محاور الإصلاح.

أما النقطة الثانية فقد تم من خلالها:

.. إعداد مشروع المخطط الحاسبي للدولة حيث تناول تعميق، ترتيب

وترميز الحسابات في المجموعات العشر لمشروع (PCE).

. إعداد جدولين يبينان كل حساب من حسابات مدونة حسابات الخزينة

(NCT) وما يقابله في مدونة المخطط الحاسبي الجديد وتم طرحه على

مستوى المراكز الحاسوبية للاختبار.

.. إعداد مشروع للتكوين في التقنيات الجديدة التي جاء بها المخطط

الحاسبي للدولة.

. اختبار المخطط الحاسبي على مستوى المراكز الحاسوبية الولائية.

5 - المخطط الحاسبي للدولة: (6)

لقد سمح المخطط برفع الصعوبات المتعلقة ب :

1- اختبار المدونة .

2- التقييد الحاسبي للاستثمارات.

3- التقييد الحاسبي للمستحقات والديون.

4- التقييد الحاسبي للعمليات المتعلقة بالحسابات الخاصة بالخزينة.

اختبار هذه النقاط سمح بإيجاد العديد من الحلول البديلة.

5. 1 اختيار المدونة :

إن إعداد الميزانية والمتابعة التفصيلية لتنفيذها يؤسس على أساس مدونة الميزانية في حين أن المدونة المحاسبية مؤسّسة على الترتيب حسب طبيعة النفقات والتكاليف، وأمام هذه الأزواجية تم تصور ثلاث بدائل لإعداد إطار محاسبي للدولة هي :

1. التخلي عن مدونة الخزينة الحالية لحساب المدونة المحاسبية الجديدة.

2. توحيد المدونتين بدمج مدونة الميزانية في المدونة المحاسبية

3. إتباع تنفيذ الميزانية حسب مدونة الميزانية في إطار محاسبة مساعدة على مستوى الخزينة اللوائية على أساس إعادة ترتيب النفقات والمداخيل المسجلة في حسابات الميزانية.

ونظرا للصعوبات التي يطرحها بدء تنفيذ الصيغتين الأولىتين وبمراعاة التقاليد العريقة للميزانية تم اعتماد الاختيار الثالث كمرحلة أولى واقترح إطار محاسبي قريب من PC N ب :

- حسابات الميزانية : من المجموعة الأولى إلى الخامسة.
- حسابات التسيير : المجموعة السادسة والسابعة.
- حسابات النتائج : المجموعة الأولى .

أما المجموعات "0" و"8" و"9" فخصصت على التوالي للالتزامات خارج الميزانية، ووصف العمليات المتعلقة بتنفيذ قوانين المالية ، وتسجيل أملاك الخزينة.

5. 2 التقيد المحاسبي لمختلف عناصر المخطط المحاسبي الجديد :

5. 2. 1. تقييد الاستثمارات : إن التكفل المحاسبي للاستثمارات يمر أولا بإحصائها والانتهاء من الجرد العام للأملاك الوطنية ومن ثم تقدير ثمنها، كما يطرح هذا التقييد مشكل الاهتلاكات ومنفعتها للدولة مع العلم أن نفقات التجهيز مسجلة في التكاليف السنة الجارية التي تتوفر اعتماداتها. إن حساب الاهتلاكات يشكل أبرز اهتمامات الدولة ذلك أنه يمثل عنصرا ضروريا في تحديد سعر الخدمات.

5. 2. 2. تقييد المستحقات والديون : إن التكفل بهذه العناصر يطرح مشكلة معرفة توقيت التقييد (عند الإمضاء بالالتزام، عند صرفها، عند الأمر بها، بعد تأشيرة المراقب المالي فيما يخص الديون) و (عند إثباتها أو عند صرفها

بالنسبة للمستحقات) وهي تتطلب أيضا وضع إجراءات فعالة لتجميع المعلومات على مستوى الأمرين بالصرف وكذا نقل كشوفات الضرائب، وتعاقبات القروض و كذا الوثائق الثبوتية للالتزامات مثل عقود الشراء وتعاقبات الاقتراض بالنسبة للديون إلى المحاسبين .
6 - عرض المخطط المحاسبي للدولة الجديد :⁽⁷⁾

إن المخطط المحاسبي الحالي لا يتضمن تقنيات ولا قواعد قانونية لمعالجة المعلومات ونقلها ومرد هذا التأخير المسجل في تجميع المعطيات وإعداد الوثائق الشاملة المواكبة لمتطلبات التسيير الحديث للمالية العامة، كما أن الترقيم الخطي الحالي يفتقر إلى المرونة لاسيما على مستوى الحسابات الفرعية، فأضحى هذا الترقيم غير متكيف مع الاحتياجات المتولدة من أهمية التكفل بالعمليات الجديدة المسجلة محاسبيا .

لهذا جاء المخطط المحاسبي الجديد بتقنيات حديثة مجسدة في استنباط تقنيات محاسبية مستمدة أساسا من المخطط المحاسبي الوطني، فأصبح المخطط الجديد مكونا من المجموعات التالية:

خمس أقسام لحسابات الميزانية هي :

المجموعة الأولى : النتائج والديون: تقدم الفرق بين نتائج المجموعة السابعة وتكاليف المجموعة السادسة (ديون داخلية وخارجية .

المجموعة الثانية : الأصول الثابتة. تضم كل من الأصول الثابتة (المادية والمعنوية)، القروض، سندات المساهمة والتوظيف، التسبيقات والاهتلاكات.

المجموعة الثالثة : حسابات المخزونات والربط: تتضمن أساسا الحسابات المتعلقة بالتقييد المحاسبي للحقوق المثبتة وهي أهم العناصر التي جاء بها المخطط .

المجموعة الرابعة : حسابات الغير. تسجل فيها العمليات المتعلقة بتنفيذ قوانين المالية (المدينين والمقترضين المختلفين، إصدار شيكات الميزانية،...).

المجموعة الخامسة: الحسابات المالية وتتضمن أساسا:

- النتائج المنتظر تحقيقها

- الصكوك البنكية المرسلة عند تسديد الضرائب، الحقوق ورسوم القروض الأجنبية، عائدات أملاك الدولة .

• قسمان لحسابات التسيير:

المجموعة السادسة : حسابات التكاليف .

المجموعة السابعة : حسابات النتائج .

- قسم للممتلكات وعجز الميزانية : المجموعة الثامنة أملاك الخزينة: يعمل هذا القسم في نهاية السنة لدى المحاسب المركزي للخبزينة ويسمح بتبيان أملاك وعجز الخزينة .
- قسم عرض الموازنة للعمليات المنفذة لقانون المالية: المجموعة التاسعة تسمح بالقيام بعمليات حساب نتيجة تنفيذ قانون المالية.
- قسم الالتزامات خارج الميزانية: المجموعة "0". تعمل هذه المجموعة فقط لدى المحاسب المركزي وهي موجهة للمتابعة للمستحقات والنفقات خارج الميزانية.

7. المميزات الأساسية للمخطط المحاسبي للدولة :

إن أبرز ما جاء به المخطط المحاسبي الجديد هو المرور من محاسبة الميزانية إلى محاسبة الذمم المالية وهذا من خلال اعتماد مبدأ التقييد المحاسبي للحقوق المثبتة، ويسمح بالإضافة إلى وصف ومراقبة العمليات المالية بإبراز الحقوق الباقية للتحصيل الخاصة بإيرادات الميزانية في مقابل المستحقات المحصلة و من ثمة معرفة الوضعية المالية للميزانية في نهاية كل سنة مدنية.

1. الحقوق المثبتة : (Droits constatés)

هي كل المداخل المحصلة بأجل والتي تتطلب إصدارا سابقا لبيان التحصيل، ويتم تقييدها محاسبيا بمجرد إثباتها وهذا في الطرف الدائن للحساب 38 (منتوجات للتحصيل) وكذا في الجانب المدين للحساب 40 (المكلفون). فبمجرد حصول المحاسبين لأوامر التحصيل فإنهم يتكلفون بتحصيل المستحقات العمومية. وانطلاقا من مبدأ سنوية الميزانية فان الحقوق المثبتة الباقية للتحصيل لسنوات سابقة تقييد في حسابات ثانوية مخصصة لهذا الغرض. ويتطلب هذا التقييد تنسيقا بين الأمرين بالصرف والمحاسبين الثانويين من خلال إعداد الأمرين بالصرف لجداول إرسال لبيانات التحصيل (BETR) وجمعها في سجلات تسمح بمعرفة في تاريخ محدد إجمالي مستحقات الدولة ومن ثم تحديد فعالية التحصيل (من خلال حساب الفرق بين ما تم تحصيله فعلا وبين ما يجب تحصيله مع نهاية

السنة). لكن واقع الحال أن الأمرين بالصرف في مختلف المديرية الولائية لمختلف أقسام وزارة المالية يتجاوزون تماما هذا الدورناهيك عن جهلهم أصلا بهاته المهمة.

ويلخص المخطط الموالي كيفية تسجيل الحقوق المثبتة وكذا إلغاء السنوات السابقة والسنة الحالية :

الحسابات	38	40	5	9	387	672
	مدين	دائن	د	م	د	م
التكفل (الإثبات).	X	X				
التحصيل.			X		X	
ترصيد التكفل.		X				
إلغاء وتخفيضات						
السنة الجارية.	X	X				
إلغاء وتخفيضات						
السنوات السابقة:						
خلال السنة لدى						
المحصل.					X	
في آخر السنة						
لدى ACCT.						X

الشكل (1) : مخطط توضيحي حل كيفية التقييد المحاسبي للحقوق المثبتة. المصدر: guide pratique, Receveurs des domaines et conservateurs fonciers. Ministère des finances, direction générale de comptabilité, DMNC, 2004. p12.

وهي المداخل المتحصل عليها نقدا قبل إصدار بيان التحصيل، كما في حالة الديون ذات الطابع الاستثنائي الناتجة عن تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية لصالح الهيئات العمومية أو قرارات وزارة المالية الصادرة ضد المدينين لتلك الهيئات (محاسبين عموميين، مقاولين، موردين،...) لمطالبتهم بدفع بواقي الحساب حيث أن تحصيلها يتم عن طريق التكفل المباشر بتلك الأحكام والقرارات.

3.7 الاهتلاكات : (Amortissements)

تضم المجموعة الثانية من المخطط المحاسبي للدولة الاستثمارات المعنوية والمادية، السديون، سندات المساهمة والتوظيف، التسبيقات واهتلاكات الاستثمارات. هذا الحساب الأخير لا يمكن تطبيقه في غياب الجرد العام للأموال الوطنية، رغم أن هذه العملية يفترض انطلاقها منذ سنة 1976 (تاريخ صدور قانون تنظيمها) و أكد عليها المرسوم 91/455 المؤرخ في 1991/11/23 المتعلق بجرّد الأملاك الوطنية. إلا أن واقع الحال يبرز تأخر هذه العملية كثيرا رغم ما نص عليه قانون المالية لسنة 2003 لاسيما في مادته 83 من ضرورة إلزام كل المصالح العمومية بجرّد كل أملاكها تبعا لنموذج بطاقة جرد خلاف ذلك سيؤدي إلى توقيف عملياتها المالية في جانب النفقات على مستوى المراقب المالي.

وفيما يلي مخطط حول التقييد المحاسبي للاهتلاكات:

تأثيرات المجموعة الثانية:

99	21	
X	X	المدين: حساب 21 (الاستثمارات).
		الدائن: حساب 99 (تأثيرات نتائج تنفيذ قانون المالية)
281	681	مخصصات اهتلاكات الاستثمارات:
X	X	المدين:ح:681 (مخصصات اهتلاكات الاستثمار)
		الدائن:ح:281 (اهتلاكات الاستثمارات المادية)
21	281	الاهتلاكات الشاملة:
X	X	المدين:ح:281(اهتلاكات الاستثمارات المادية)
		الدائن:ح:21 (الاستثمارات المادية)

علما أن الحسابات 21 281 ترصد في نهاية السنة في الحساب 681.

الخاتمة :

إن العمل بالمخطط المحاسبي للدولة (PCE) والذي شرع فيه منذ سنة 2003 على مستوى الخزانات العمومية الولائية وكذا قباضات المصالح العمومية، هو بداية فقط لإصلاح المحاسبة العمومية غير أن نجاحه يستوجب تجاوبا من طرف المحاسبين الرئيسيين وكذا الثانويين للدولة من خلال العمل على التأكد من سلامته وصلاحيته لكل العمليات المالية وتصحيح كل الانحرافات التي قد تظهر عند تطبيقه هذا من جهة، ومن

جهة أخرى ضرورة وعي الأمرين بالصرف بالدور المنوط بهم في ظل هذا المخطط من خلال مسك محاسبات موازية على مستوى المديرية ومتابعة نشاط المحاسبين الثانويين لاسيما فيما يتعلق بالحقوق المثبتة وكذا الجرد العام لممتلكات الدولة ليتم لاحقا التسجيل المحاسبي لهته القيم المنقولة والعقارية.

إن الإطار المحاسبي الجديد المستوحى من المخطط المحاسبي الوطني يركز في ترتيبه على تنظيم عشري مستحدثا بذلك تقنية جديدة مجسدة في التقييد المحاسبي للحقوق المثبتة والاهتلاكات، تقنية تسمح بالانتقال من محاسبة الصندوق إلى محاسبة الذمم شريطة التطبيق السليم لمقتضيات الإصلاح من طرف كل الأعوان المكلفين بتنفيذ الميزانية العامة للدولة وهذا على كل المستويات.

- الهوامش:

1 instruction relative aux règles de fonctionnement des comptables de l'état , PCE, tome1, document du trésor de la wilaya de Biskra, pp 1-2

2 محمد مسعي، المحاسبة العمومية، دار الهدى عين مليلة الجزائر، 2003. ص 8.

3 حسين صغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1999. ص 135.

4 Miloud boutaba, reforme de la comptabilité publique.Algerie.Document du trésor de la wilaya de biskra.

5 instruction relative aux règles de fonctionnement des comptables de l'état ,O.P.Cit, pp 1-2

6 Instruction relative aux regles de fonctionnement des comptes du PCE . Ministère des finances. Direction générale de comptabilité decembre2002.

7 PCE, circulaire relative a la comptabilisation des droits constatés.Ministère des finances DGC-DMNC- 2004.

guide pratique, Receveurs des domaines et conservateurs fonciers. Ministère des finances, direction générale de comptabilité, DMNC, 2004. p12.